|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)**دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** |  |
|  |  |
|  |  |
| **الجلسة العامة** | **الإضافة 8للوثيقة 65(Add.22)-A** |
|  | **4 أكتوبر 2023** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |
| مقترحات أوروبية مشتركة |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| ‎‎‎‎‎‎ بند جدول الأعمال 7(F) |

7 النظر في أي تغييرات قد يلزم إجراؤها، تطبيقاً للقرار 86 (المراجَع في مراكش، (2002 لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "إجراءات النشر المسبق والتنسيق والتبليغ والتسجيل لتخصيصات التردد للشبكات الساتلية"، وفقاً للقرار **86 (Rev.WRC‑07)،** تيسيراً للاستخدام الرشيد والفعّال والاقتصادي للترددات الراديوية وأي مدارات مرتبطة بها، بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة للأرض؛

7(F) الموضوع F – استبعاد منطقة الخدمة للوصلة الصاعدة في التذييل **30A** من لوائح الراديو فيما يتعلق بالإقليمين 1 و3 والتذييل **30B** من لوائح الراديو

مقدمة

في إجراء التنسيق بموجب القرار **559 (WRC-19)**، أعربت بعض الإدارات عن شواغل بشأن التبليغات عن منطقة التغطية العالمية للوصلة الصاعدة أو التبليغات التي تكون فيها منطقة التغطية للوصلة الصاعدة ممتدة لتتجاوز منطقة التغطية للوصلة الهابطة. ويمكن أن تؤدي هذه التبليغات تحديداً إلى عقبات أمام إدارة أو مجموعة من الإدارات المحددة بأسمائها لنشر نظامها الوطني الجديد أو أنظمتها دون الإقليمية في ظل ظروف معينة مثل المباعدة المدارية الصغيرة.

ووفقاً للإحصاءات التي أعدها مكتب الاتصالات الراديوية والمتعلقة بأنشطة التنسيق الخاصة بالتبليغات المقدمة وفقاً للقرار **559 (WRC-19)**، استُكملت جميع طلبات التنسيق تقريباً بموجب الفقرة 1.1.4 *ب)* من التذييل **30A** من لوائح الراديو. ويوضح هذا المعدل المرتفع جداً لاستكمال التنسيق أنه قد لا يكون من الضروري وضع إجراءات تنظيمية محددة لهذا الموضوع.

وبناءً على ذلك، يؤيد المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات حلول التنسيق الثنائي أو شروط الترخيص الوطنية لمعالجة المشاكل التي تُحتمل مواجهتها على أساس كل حالة على حدة وحل "لا تغيير".

المقترحات

NOC EUR/65A22A8/1#2054

التذييـل 30A (REV.WRC-19)\*

الأحكام والخطتان والقائمة1 المصاحبة لها التي تتعلق بوصلات التغذية
في الخدمة الإذاعية الساتلية (GHz 12,5-11,7 في الإقليم 1 وGHz 12,7-12,2
في الإقليم 2 وGHz 12,2-11,7 في الإقليم 3) في نطاقات التردد
2GHz 14,8-14,5 وGHz 18,1-17,3 في الإقليمين 1 و3
وGHz 17,8-17,3 في الإقليم 2 (WRC-03)

NOC EUR/65A22A8/2#2055

التذييـل 30B (REV.WRC-19)

الأحكام والخطة المصاحبة لها بشأن الخدمة الثابتة الساتلية في نطاقات الترددات
 MHz 4 800-4 500، MHz 7 025-6 725، GHz 10,95-10,70، وGHz 11,45-11,20
وGHz 13,25-12,75

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ